

مديرية الزراعة بالإسكندرية

الإدارة القانونية

قرار إدارى رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٢٦

مدير مديرية الزراعة بالإسكندرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ والخاص بالتفويض فى الاختصاص؛
وعلى القرار بقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والخاص بنظام الادارة المحلية
ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون ٨١ لسنة ٢٠١٦ والخاص بالخدمة المدنية ولائحته التنفيذية
وتعديلاتها ؛

وعلى القانون ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ المعدل بقانون رقم ١٢٢/١٩٨١ والقانون
٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ والخاص بالتعاون الزراعى ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ باصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية لاستصلاح الاراضى
وتنميتها وتعميرها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٥٥ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٥ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل لجنة عامة لاتخاذ إجراءات
الاعداد لانتخابات مجالس إدارات الجمعيات التعاونية ؛

وعلى كتاب إدارة التعاون بالمحافظة رقم (٢٤/٣٣) بتاريخ ٢٠٢٦/٢/٤ والوارد
طيه المذكرة المعروضة على السيد اللواء وكيل اول الوزارة - السكرتير العام بشأن
استصدار قرار السيد الوزير محافظ الإسكندرية للتصديق على اعتماد قرار إسقاط
العضوية عن السيد / محمد حسن إسماعيل شاهين من عضوية مجلس إدارة جمعية
عزب نوبار التعاونية الزراعية التابعة لمديرية الزراعة بخورشيد نظرا لتغيبه أربع جلسات

متتالية بدون عذر يقبله المجلس طبقاً للمادة (٥٠) من قانون التعاون الزراعى ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛

وعلى قرار معالى محافظ الاسكندرية رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٦ بتفويض السيد الدكتور مدير مديرية الزراعة فى إصدار قرارات اعتماد مجالس إدارات الجمعيات التعاونية الزراعية وإسقاط العضوية طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛

قررنا

(المادة الأولى)

إسقاط عضوية السيد / محمد حسن إسماعيل شاهين من عضوية مجلس إدارة جمعية عزب نوبار التعاونية الزراعية التابعة لمديرية الزراعة بخورشيد .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٠٢٦/٤/٦

مدير الإدارة القانونية

أ/ أحمد منصور

وكيل وزارة الزراعة بالإسكندرية

د.م/ أيمن حمودة